

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على إمام الأنبياء والمرسلين وعلى آله وأصحابه والتابعين لهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد ..

فنكمل قراءتنا ، أو كلامنا عن صحيح ابن خزيمة عليه رحمة الله وكنا قد توقفنا بالأمس عند طرق بيان ابن خزيمة للعلل في كتابه الصحيح ، واستكمالاً لهذا الموضوع نريد أن نذكر ما هو وجه إيراد ابن خزيمة لهذه الأحاديث الضعيفة، يعني ما هو وجه الاعتذار عن ابن خزيمة فيما أورده من الأحاديث الضعيفة مطلقاً سواء التي أعلاها أو التي لم يُعلها، لِمَ ذكرها في كتابه الصحيح؟

طبعاً نقصد بهذه الأحاديث الضعيفة الأحاديث التي هي مائتين وثمانية وثلاثين التي ضعفها الشيخ الألباني ومحقق الكتاب في حاشية صحيح ابن خزيمة، فما هو وجه الاعتذار عن ابن خزيمة في هذه الأحاديث؟

هناك أكثر من اعتذار يمكن أن يذكر:

الأول : أن يكون الصواب مع ابن خزيمة؛ يعني أننا بعد دراسة

الحديث قد يتبين لنا في بعض الأحاديث أن الصواب مع ابن خزيمة وأن من ضعف الحديث اجتهد فأخطأ في ذلك.

الحالة الثانية: أن يكون أوردها بسبب من الأسباب التي ستأتي بعد قليل؛ يعني يكون هناك سبب لإيرادها، وسيأتي ذكر هذه الأسباب بعد قليل.

الاعتذار الثالث : أن يكون نبه على ضعفها فيما لم يصل إلينا من

كتابه، قد يكون نبه عليها في الجزء المتأخر من كتابه مثلاً، ولذلك اكتفى بالبيان هناك عن أن يكرره في موطن آخر، ولذلك مثال حيث ضعف أحد الرواة صراحة في صحيحه وهو إبراهيم بن الحكم بن أبان العدني ونقل هذا التضعيف عنه الحافظ بن حجر ثم نجد أنه أخرج لهذا الراوي حديثاً في الجزء المتبقي من صحيحه، ولم يتعقبه بشيء، فلعل ابن خزيمة اكتفى بالتعقيب عليه في موطن لاحق في الكتاب على أن ينبه في كل موطن على ضعف حديثه، مادام أنه قد عرفه بالضعف هذا يدل على أنه لم يكن غافلاً عن ضعفه لما أخرج له الجزء الذي وصلنا من كتابه.

الاعتذار الرابع : أن يكون مجال الاختلاف في ذلك الحديث سائغاً؛ يعني هناك أحاديث وإن كنا قد نرجح ضعفها لكن الخلاف فيها قديم

وللعلماء فيها من قديم آراء متباينة ومختلفة، ومن أمثلة ذلك الأحاديث التي يرويها أحد الرواة وهو كثير بن عبد الله المزني ني وهو راوي أطلق عليه كثير من أهل العلم الضعف، بل ربما ضعفه بعضهم بضعف شديد، إلا أن الترمذي حسن له بل والبخاري قال عنه: إنه مقارب الحديث وأخرج له ابن خزيمة في صحيحه، فلعل ابن خزيمة على رأي البخاري وعلى رأي الترمذي وإذا عرفنا أن هذا الراوي قد خالف في توفيقه البخاري والترمذي وكذلك ابن خزيمة نعرف أنه ليس على ابن خزيمة لوم كبير؛ اجتهد كما اجتهد غيره فقبل هذا الراوي، وهذا الراوي في الحقيقة ضربت به مثالا لسبب معين وهو أنه أحد الرواة الذين انتقد الترمذي لتحسينه لهم، ووصف الترمذي بالتساهل بسبب أنه حسن له، مع أن هذا الراوي قد سبق البخاري الترمذي في تحسين حديثه عندما قال عنه إنه مقارب الحديث ، فالترمذي متبع للبخاري فإذا كان مجرد إخراج حديث هذا الراوي وتحسينه أو تصحيحه يقتضي التساهل فليوصف بذلك البخاري ولا قائل بذلك ، وهذا يدل على أن المسألة مسألة اختلاف واجتهاد، وليست مسألة تساهل وتشدد كما قد يتوهم البعض .

الاعتذار الخامس والأخير: أن يكون من باب الخطأ الذي لا يخلو منه بشر، فهذا البخاري وهذا مسلم قد انتقدت عليهم بعض الأحاديث ولا شك أن فيما انتقد عليهما بعض ما لا ينهض الجواب بالاعتذار عنهما فيه إلا بأن يقال بأنهما أخطئا ، فهُمَا بشر وكذلك ابن خزيمة، فحصول الخطأ منهما أو منهم جميعاً وارد ولا بد من وقوعه لما تضمنه الجهد البشري وطبيعة البشرية من الخطأ والنسيان والوهم التي هي طبيعة البشر، ومما رُكبت عليه عقولهم وجهودهم.

أما بالنسبة للأحاديث الشديدة الضعف :

فهناك أحد الباحثين وهو الدكتور عبد العزيز **القبصي** وله دراسة سيأتي ذكرها في آخر هذا الكلام، قام بدراسة الألف الحديث الأولى، يعني قال أنه يريد أن يعرف مستوى صحيح ابن خزيمة فأنا أدرس الألف الحديث الأولى من صحيحه وأعرف منزلة هذه الأحاديث الألف حتى تعطيني نسبة تقريبية ونظرة تقريبية لقوة صحيح ابن خزيمة بالنسبة للكتب الأخرى، فلم يجد في هذه الأحاديث الألف إلا ثلاثة أحاديث غير صالحة للاحتجاج، حسب إحصائيته وجهده، يقول: لم أجد في ألف حديث إلا ثلاثة أحاديث غير صالحة للاحتجاج، وبنسبة النظر في هذه الثلاثة الأحاديث وجدت أن أحد هذه الثلاث أحاديث في الواقع أنه صالح للاحتجاج خلافاً لما ذكر الدكتور القبصي وفقه الله،

فالمقصود أنه حسب هذه الإحصائية لا يصفو إلا حديثان فقط اللذان لا يصلحان للاحتجاج، لكن هناك أيضًا إحصائية أخرى قمت بها من خلال تعقبات السيوطي على ابن الجوزي، وابن الجوزي له كتاب "الموضوعات" حكم على بعض الأحاديث بالوضع فتعقبه السيوطي في بعضها وبين أن بعض تلك الأحاديث قد أخرجها ابن خزيمة في صحيحه وبإحصاء وباستقراء هذا الكتاب وهو كتاب "النكت البديعات" للسيوطي الذي هو تعقبات على ابن الجوزي لم يذكر أو لم ينسب السيوطي في كتابه هذا من الأحاديث إلى ابن خزيمة إلا أربعة أحاديث، يعني هناك أربعة أحاديث حكم عليها ابن الجوزي بالوضع وهي في صحيح ابن خزيمة:

الحديث الأول : « **إِنَّ اللَّهَ تَبَارَكَ وَتَعَالَى قَرَأَ طَهُ وَ يُسَ قَبْلَ أَنْ**

يَخْلُقَ السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضَ بِالْفِ عَامٍ » (هذا الكتاب في كتاب التوحيد

لابن خزيمة الذي هو قيل إنه جزء من الصحيح، وإنما ذكرته هنا باعتبار أن نعرف مكانة صحيح ابن خزيمة سواء في صحيحه أو في كتابه التوحيد، هذا الحديث أورده ابن الجوزي في كتاب "الموضوعات" ودافع عنه السيوطي، وقد حكم عليه قبل ابن

الجوزي بالوضع، ابن حبان حكم على هذا الحديث بالوضع، ودافع عنه الحافظ بن حجر في "إتحاف المهرة" أيضًا دافع عن هذا الحديث وبين أوراى أنه لا يصل إلى درجة الحكم عليه بالوضع، والحديث قد أخرج أيضًا الإمام الدارمي في مسنده الذي هو من الكتب الأصول والتي وصفها بعض أهل العلم بالصحيح، وإن كان هذا الوصف لا يصح لكن على كل حال هو كتاب متقدم وإخراج الحديث فيه يعطيه شيء من القوة، الحديث لا شك أنه في الحقيقة شديد الضعف، هذا الحديث أقل أحواله أن يكون شديد الضعف هذا ما لا خلاف فيه .

الحديث الثاني : هو حديث الذي أورده ابن الجوزي في "الموضوعات" هو حديث صلاة التسابيح المشهور، لكن ابن خزيمة

وإن كان أورده في الصحيح إلا أنه بين أنه لا يصححه عندما قدم الخبر بقوله: "إن صحَّ الخبر فإن في القلب من هذا الإسناد" .

إذن: يكون هذا الحديث لا لوم على ابن خزيمة في إخرجه في الصحيح بعد أن بين أنه غير واثق من صحته وأنه مرتاب في صحته.

الحديث الثالث : حديث عبد الله بن عمرو مرفوعًا « **مَنْ شَرِبَ**

الْحَمْرَ لَمْ يَقْبَلِ اللَّهُ لَهُ صَلَاةً أَرْبَعِينَ لَيْلَةً » (أورده ابن الجوزي في "الموضوعات" لكن بزيادة هي غير واردة عند ابن خزيمة فهذه الزيادة) « **فَإِنْ مَاتَ مَاتَ كَافِرًا** » فهو بهذه الزيادة موضوع، وابن

خزيمة لم يورده بهذه الزيادة، وعليه لا يكون على ابن خزيمة نقد أيضًا في هذا الحديث .

الحديث الرابع : هو حديث أيضًا في التوحيد وهو حديث أنس مرفوعًا « **يَمَكْتُ رَجُلٌ فِي النَّارِ قَيْتَادِي أَلْفَ عَامٍ يَا حَنَّانُ يَا مَنَّانُ** » أورده ابن الجوزي في " الموصوعات " لكن ابن خزيمة أشار إلى ضعفه في كتابه التوحيد .

إدًا: لا يصفو لنا من هذه الأحاديث في الحقيقة إلا الحديث الثاني والثالث، هما أول اللذان ذُكرا في كتاب الصحيح، وأما الأول والرابع فذُكرا في كتاب التوحيد، ثم الحديث الأول في صحيح ابن خزيمة هو حديث التسايح بين ابن خزيمة ضعفه ، والحديث الثاني الصواب أن اللفظ الذي أخرجه ابن خزيمة ليس بموضوع .
إدًا: لا يصفو لنا من هذه الأحاديث ولا حديث مما أورده السيوطي في " النكت البديعات " في التعقب على ابن الجوزي.

ما هي أسباب إيراد الحديث الضعيف في صحيح ابن خزيمة ؟

هي الأسباب التالية :

أولاً: للتوقف في تضعيفه وتصحيحه فيورده للنظر منبهًا على سبب توقفه، يعني لم يورد الحديث الضعيف وهو يعلم أنه ضعيف في كثير من الأحيان كما بينا .

فنقول: إنه أورده للتوقف في تضعيفه وتصحيحه، هو لم يجزم لا بضعفه ولا بصحته، وهذا في مثل ما يقول: وفي النفس من هذا الخبر شيء، وفي القلب من هذا الخبر شيء، فهو لم يجزم لا بصحته ولا بضعفه، فوجه إخرجه كأنه يقول: هذا الحديث مستند للصحة وللضعف، فمن تبين له أن الصواب فيه أنه صحيح فيكون إدخاله في الكتاب لا ملاحظ فيه، ومن تبين له أنه ضعيف يكون ليس هناك انتقاد على ابن خزيمة لأنه بين أنه متوقف في تضعيفه ، فليس عليه نقد من هذه الناحية .

السبب الثاني : للتنبيه على ضعف هذه الأحاديث ، وهذا وإن كان يعني يكون يجزم بضعف الحديث وهذا كما نقلنا بعض عباراته يجزم بضعف الحديث فيمكن أن نقول: إنه أخرجه للتوقف أو للشك .
لم أوردتها في الصحيح ؟

نقول: كما فعل البخاري وكما فعل مسلم أخرجهما ليبين ضعفها لأنه قد يكون يعرف أن بعض الناس قد اعتقدوا ثبوتها عن النبي ﷺ فهو

أراد أن يبين أنها لا تصح، وهذه الأحاديث خارجة عن شرط كتابه وإنما أورها زيادة فائدة للقارئين والسامعين.

السبب الثالث : أن يكون إirاده لها لأنه سمع هذا الحديث الذي فيه ضعف عقب حديث قد سمعه متصلًا أو صحيحًا ليس فيه نقد، يعني يكون هذا الإسناد تابع لإسناد آخر فيورده كما سمعه ولا يكون اعتماده على الإسناد الذي فيه ضعف وإنما اعتماده على الإسناد الذي ليس فيه ضعف، ولذلك أمثلة متعددة يعني مثلًا قال بعد حديث مرسل يقول ابن خزيمة : أمليت الجزء الأول وهو مرسل لأن حديث أنس الذي بعده حدثناه عيسى في عَقِيهِ، يعني بمثله، لولا هذا - هذا بقية كلام ابن خزيمة- يقول: لولا هذا لما كنت أخرج المرسل في هذا الكتاب .

ما الذي حصل ؟

يقول: إني سمعت هذا الحديث من شيخي أورد أولًا الحديث المرسل الذي هو غير متصل، ثم بعد أن أورد الحديث المرسل شيخ ابن خزيمة أورد الحديث المتصل ولم يقل بعد إirاده للحديث المتصل لم يذكر شيخه المتن كاملاً ، وإنما قال: مثله ، لما جاء للمتّن، يعني عن النبي ﷺ مثله فأحال في الإسناد المتصل على لفظ الإسناد المرسل ، فهو نقل ما ذكره شيخه تمامًا ، لم يُحتمل أن يكون الشيخ قصد بمثله نحوه، يعني مع اختلافات يسيرة ، فمن دقة ابن خزيمة رأى أن ينقل الحديث كما سمعه حتى لا يكون هناك عليه نقد من هذه الناحية سمع الحديث أولًا مرسلًا ثم متصلًا لكن لفظ المتصل أطيل في معرفته على لفظ المرسل فأورد الحديث كما سمعه ونبه إلى أنه لا يعتمد على الحديث المرسل وإنما يعتمد على الحديث المتصل الذي هكذا سمعه من شيخه .

السبب الرابع : أن يُورد هذه الضعيفة متابعة أو شاهدًا أو لوجود ما يدل على معناها ولو كانت هذه الأحاديث غير صالحة للاعتبار أصلاً، يعني هذا القسم يعني به أنه قد يكون الحديث في المتابعات والشواهد كما حصل مع البخاري ومسلم، وقد يكون هذا الحديث غير صالح للمتابعات والشواهد أصلاً يعني يكون شديد الضعف، وابن خزيمة نفسه يعرف أنه شديد الضعف فهو لا ينفع أن يرتقي أو يرقى غيره لأنه شديد الضعف، إِدًا لِمَ أخرجته ؟

أخرجه لأن هناك حديث صحيح أورده هو في صحيحه يدل على نفس المعنى، وهذا كما ذكرنا سابقًا حديث السمر بعد العشاء الذي حكم

ابن خزيمة نفسه عليه بأنه مُنْكَرٌ، وَيَبِّنُ أنه إنما أخرجه في الصحيح لأن حديث صفية في اعتكاف النبي ﷺ يدل على نفس المعنى فنبه على شدة ضعف الحديث وبين أنه إنما أخرجه لقيام حديث صحيح بالدلالة على نفس ما دلَّ عليه ذلك الحديث الضعيف، فهذا سبب رابع.

السبب الخامس : أن يوردها منبهاً على ضعفها لكونها مما لا يتعلق بها حكم، قد يورد الحديث الضعيف، لكن السبب هنا لا لأن كونه نبه على ضعفها لكن لكونها لا يتعلق بها حكم .
يعني : سبب إيرادها هنا لا لمجرد التنبيه على ضعفها ولكن لأنها مما لا يتعلق به حكم فيوردها وينبه على ضعفها ، لكن لم يوردها فقط للتنبيه على ضعفها وإنما لكونها مما لا يتعلق بها حكم .
ولذلك مثال : وهو أنه أورد حديثاً في الدعاء عشية عرفة في الحج، ثم قال عقبه أو في بداية الباب عندما بَوَّبَ لهذا الحديث قال: (بابُ ذِكْرِ الدعاء على الموقف عشية عرفة إن ثبت الخبر ولا إخاله) .
أي : ولا أحسبه ثابتاً، فهو يبين هنا أنه شك في ثبوت هذا الخبر .
ثم يقول : " **إلا أنه ليس في الخبر حكم، وإنما هو دعاء، فَخَرَّجْنَا هذا الخبر وإن لم يكن ثابتاً من جهة النقل إذ هذا الدعاء مباح أن يدعو به على الموقف وغيره** " .

كلمة " وَعَيْرِهِ " ضع تحتها ثلاثة خطوط ما هو خط واحد، لأنه هنا يبين أنه لم يخرج هذا الحديث مع علمه بضعفه وهو يستحب أن يُدعى به في يوم عرفة خاصة، لأنه لو قال هذا لدخل في باب الابتداء ؛ لأن الحديث الضعيف لا ينهض في إثبات حكم كما نقول دائماً، ولذلك قال: أنا إنما أخرجت هذا الحديث لأنه ورد في يوم عرفة وأنا لم أورده مستنبطاً منه حكم صرَّح بذلك، لا استحباب ولا كراهة ، لأن الاستحباب حكم، يقول: لكن أوردته لأنه دعاء مباح، ما في هذا الدعاء شيء مُحْرَم، ولا فيه شيء من محاذير الدعاء، ولذلك يقول: فهذا الدعاء يُباح أن يُدعى به في عرفة وفي غير عرفة، فلا تخص يوم عرفة بهذا الدعاء ولا غيره، وإنما أخرجه كأنه للفائدة فقط ؛ إن هذا لفظ جميل في الدعاء ، فمن أحب أن يدعو به في يوم عرفة أو في غير يوم عرفة فليدع به، هذا مثال لهذه الصورة.

السبب السادس : أن يخرج هذه الأحاديث التي بين ضعفها وينبّه على ضعفها لكون حُكْمِهَا مجمَعاً عليه

يعني : يخرج الحديث الضعيف ، ويبين ضعفه وهو إنما أخرجه لكون الحكم المستنبط منه أمراً مجمَعاً عليه، فسواء ورد هذا الحديث أو

لم يرد هذا الحديث فهذا الحكم هو الذي يقول به الفقهاء استنباطاً من أدلة الشرع الأخرى ، وقد أجمعوا عليه .
 مثال ذلك : أنه قال : (بابُ ذِكْرِ خبر المفسِّر أن النبي ﷺ إنما كان يجهر في الأوليين من المغرب والأولين من العشاء لا في جميع الركعات كلها من المغرب والعشاء إن ثبت الخبر مسندًا ولا إخاله) .
 أي : ولا أحسبه ثابتًا ، وإنما خرجت هذا الخبر في هذا الكتاب إذ لا خلاف بين أهل القبلة في صحة متنه وإن لم يثبت الخبر من جهة الإسناد الذي نذكره .

لا شك هل في خلاف بأنه يُجهر في الركعتين الأوليين من صلاة المغرب والعشاء ويُسر في الركعتين الثانية من العشاء والثالثة من المغرب ، فهذا أمر مُجمع ومُتفق عليه كما ذكرت ، فهو إنما أخرج هذا الخبر لكونه دالًّا على أمر مُجمع عليه مع تبينه لضعف الحديث حتى لا يُقال ليس أخرجت الحديث مع إن فيه ضعف ، يقول : أنا بيّنت الخبر وكأنه إنما أورد هذا الخبر للتبويب عليه ، يعني يريد أن يُبَوِّب بين أن هذه هي السنة ، ولم يجد خبرًا صحيحًا على شرطه ينص على هذه السنة ، وإن كان الأمر مُجمع عليه ، مُتَّفَق عليه ، فالإجماع دال عليه وقطعي في الدلالة عليه ، وأخرج هذا الخبر لمجرد فقط من أجل أن يُبَوِّب على هذه السنة منبهًا على ضعفها ، مشيرًا إلى صحة ما ورد فيها وأنه أمر مُجمع عليه .

السبب السابع : أن يخرج الحديث ثم بعد إخرجه للحديث ، وعندما أخرجه كان يعتقد صحته ، بعد إخرجه له يتبين له ضعفه ، يعني يكتب الحديث على أنه صحيح ، ثم إما بعد ذلك بفترة يسيرة أو طويلة يتبين له أنه ضعيف ، فيُلجِّق كلامًا يدل على ضعفه وعدم قبوله ، وهذا يدل على أن ابن خزيمة كان يُعدِّل في كتابه ، وَيُصَوِّب في كتابه بعد تأليفه .

ومثال ذلك : قوله عقب حديث في صحيحه يقول بعد ما أورد الحديث يقول :

" غَلَطْنَا فِي إِخْرَاجِ هَذَا الْحَدِيثِ لِأَنَّ هَذَا مَرْسَلٌ ؛ مُوسَى بْنُ أَبِي عَثْمَانَ لَمْ يَسْمَعْ مِنْ أَبِي هُرَيْرَةَ " .

يعني : عبارة صريحة ، أنه أخرجه معتقدًا صحته ويعترف على نفسه بالغلط ، وهذا من ناحية أخرى يدل على تمام ورع هذا الإمام وتواضعه ، وعدم استكباره في أنه قد أخطأ في مسألة ما ، فلم يحذف الحديث ، ويضرب عليه حتى يعني ما أحد يرى هذا الكلام بل أبقاه أدبًا يتأدب به العالم وطالب العلم إلى قيام الساعة ، أخرجت هذا الحديث

كنت أعتقد صحته ثم تبين لي أنه غلط، وهذا هو سبب الغلط يذكره حتى يعرف طالب العلم أن هذا أدبٌ يجب أن يتحلى به، ويجب أن يعرف أن الاعتراف بالخطأ كما يُقال فضل، وأنه ليس بعيب ولا يُذم به الإنسان، ويجب أن يُعود طالب العلم نفسه كلمة أخطأت، إذا أخطأ يجب أن يقول: أخطأت، ولا يلف ويدور، ولا يحاول يتهرب من الخطأ، فضلاً عن أنه يصر على الخطأ، المصيبة تكبر إذا أصر على الخطأ، وصار يُكابِر، يعني كونه يعترف بأنه ذكرته بأن كلامه في شيء من الغموض، لكنه قصد وقصد يحاول يتأول هذه، ربما تكون ربما في بعض الأحيان قد تكون أهون، لكن الفضل الكامل هو أن يقول: أخطأت، ويُعوّد لسانه هذه العبارة، ولا يستكبر في التلفظ بها، والغريب أنه قد يحصل معه العكس، قد يعتقد ضعف الحديث ثم يتبين له صحته، ولذلك مثال.

فمثلاً: قال في كتاب التوحيد:

" باب ذكر أن الصديقين يتلون النبي ﷺ في الشفاعة يوم القيامة، إلى أن قال في آخر التبويب: إن صحَّ الخبر "

هذا على منهجه يدل على أنه متوقف في صحة هذا الحديث الذي بَوَّب له بهذا الكلام، ثم أخرج هذا الحديث من طريق البراء بن نوفل عن وَالآن عن حذيفة عن أبي بكر، هذا الحديث طبعاً في التوحيد لا في الصحيح، ثم قال: إنما استثنيت صحة الخبر في الباب - الآن

يبين لما استثنيت صحة الخبر - **يقول:**

" إنما استثنيت صحة الخبر في الباب لأنني في الوقت الذي ترجمت الباب لم أكن أحفظ في ذلك الوقت عن وَالآن خبراً غير هذا الخبر، يقول: هذا الراوي الذي اسمه " وَالآن " لَمَّا وضعت ترجمة الباب كنت أظن أنه لم يرو إلا هذا الخبر ولم يرو عنه إلا رجل واحد، فهو على هذا الكلام يعتبر مجهولاً؛ لكونه لم يرو عنه إلا رجل واحد، يقول: فقد روى عنه مالك بن عمير الحنفي غير أنه قال " العجلي " لا " العدوي "، ثم بين له أنه قد عرف عدالته الظاهرة برواية رجل آخر عنه وهو مالك بن عمير، وأسند ذلك الخبر، وهو أثر موقوف من طريق وَالآن .

المقصود: أنه كان يجهل حال وَالآن ولذلك شك في ثبوت الخبر، وبَوَّب على ذلك في الباب، ثم بعد أن أخرج هذا الحديث وقف على خبر آخر لـ وَالآن يرويه عنه شخص آخر، فروى عنه عدلان فزالته عنه جهالة العين، وأصبح مجهول الحال .

أو حسب رأي آخر : أصبح مستورًا ، يعني معروف العدالة الظاهرة ، مجهول العدالة الباطنة ، هذه أسباب إخراج ابن خزيمة للأحاديث الضعيفة التي بين ضعفها في صحيحه .
نتوقف الآن عند :

كلام بعض أهل العلم في مرتبة ومكانة صحيح ابن خزيمة بين كتب الصحاح عمومًا :

فمن أول من وقفت عليه تكلم عن منزلة صحيح ابن خزيمة الخطيب البغدادي، فقد عدَّ الخطيب البغدادي كتاب ابن خزيمة بعد الصحيحين وسنن أبي داود والترمذي والنسائي، طبعًا ليس يقصد إن مرتبة تصحيحه دون هؤلاء جميعًا، لكن هو كان لأنه لم يكن يتكلم عن مراتب التصحيح ، وإنما يتكلم عن أمهات كتب السنة ، ما هي أهم كتب السنة ؟ هو لا يتكلم عن مراتبها في التصحيح، وإنما يتكلم عن أهم كتب السنة ، فابتدأ بالكتب الخمسة، ولم يذكر ابن ماجه ؛ لأن ابن ماجه لم يلحق بالكتب الستة إلا متأخرًا نوعًا ما ، فالمقصود أنه ذكر الكتب الخمسة، وهي: صحيح البخاري ومسلم وسنن أبي داود والترمذي والنسائي ثم أتبعها مباشرة بصحيح ابن خزيمة ونص على أن ابن خزيمة قد اشترط الصحة في هذا الكتاب .
الخطيب نصَّ على ذلك في كتابه " الجامع لأخلاق الراوي وآداب السامع " .

كذلك عدَّه ابن الصلاح ، أي : عدَّ صحيح ابن خزيمة ابنُ الصلاح ضمن الكتب التي يُستفاد منها صحة الحديث ، وسبق أن ذكرنا أن ابن الصلاح لمَّا ذكر هذا انتقده الحافظ بن حجر كما قرأنا في لقائنا بالأمس .

وانتقده من جهتين :

أولًا : لأن ابن خزيمة لا يفرِّق بين الحسن والصحيح، فربما كان الحديث حسن عنده وهو يصفه بالصحيح .

ثانيًا : قضية أنه لا يشترط الضبط وانتفاء الشذوذ ولا انتفاء العلة . وقد بيَّنا الرد على كلا الأمرين في لقائنا بالأمس .

أما الحافظ بن حجر فقد عدَّه في النكت كما سبق أن ذكرنا عنه ضمن الكتب التي تشترط الحديث المقبول عند المؤلف ، يعني ولا يلزم أن تكون كذلك عند غيره .

على كل حال : هناك أكثر من واحد من أهل العلم اعتبروا صحيح ابن خزيمة في المرتبة الثالثة بعد صحيح البخاري وصحيح مسلم، أن

أصح كتاب بعد البخاري ومسلم من الكتب التي اشترطت الصحة كتاب ابن خزيمة عقب كتابي البخاري ومسلم.
ما هو موقفنا من تصحيح ابن خزيمة وغيره من أهل العلم ؟

نقول: من تصحيح ابن خزيمة وغيره من أهل العلم عمومًا ، يعني هل نقلد ؛ أي حديث صححه ابن خزيمة لا يحق لنا أن نخالف فيه ؟ نحن ذكرنا أن بعض أهل العلم ضعف بعض الأحاديث في صحيح ابن خزيمة فهل هذا الموقف صحيح، هل يمكن أن ندرس أسانيد ابن خزيمة ونوافقه أو نخالفه في الحكم على الحديث ؟ هذا أمر لا بد من التنبيه عليه في بيان الفرق بين الصحيحين وغيرهما من كتب الصحاح، فالصحيحين مزية ليست لغيرهما من الكتب، ذلك أن الصحيحين صحيحي البخاري ومسلم تلتقتهما الأمة بالقبول، ودُرست أحاديثهما، واستقصى العلماء وجوه الدارسة فيهما إلى أبعد حد، لذلك رأى جمع من أهل العلم أنه لا يحق لأحد أن ينتقد حديثًا في الصحيحين إلا أن يكون مسبوقًا إلى هذا الانتقاد من إمام مُعتبر، من إمام ناقد مُعتبر من الأئمة الحفاظ المتقدمين، أما بغير ذلك فلا يحق لك أن تنتقد حديثًا في الصحيحين لأنك في ذلك تطعن في جهود هؤلاء العلماء جميعًا، ليس في جهد البخاري وحده بل في جهد كل من وافق البخاري في أن ما في كتابه صحيحًا. أما الأحاديث المُنتقدة: فهي بانتقاد العلماء لها خرجت عن أن تكون مُتلقاه بالقبول ، كذلك أضاف الحافظ بن حجر قسمًا آخر كما تذكرون وهو الأحاديث التي وقع التجاذب بين مدلوليها ، هذا إذا كان البخاري ومسلم أخرجها هذه الأحاديث على اعتقاد صحتها، وإلا قد بينا لكم أنه قد يخرجان مثل هذه الأحاديث للتنبيه على ضعفها وعلتها، مثل حديث صلاة الكسوف ومثل غيره . فالمقصود أن أحاديث الصحيحين التي لم تُنتقد هذه لا يحق لأحد أن يتجرأ في نقدها لأن الأمة قد تلتقتها بالقبول .

أما ما سوى الصحيحين : ما سوى أحاديث الصحيحين فلا شك أن أحكام العلماء من أمثال ابن خزيمة وابن حبان ، والحاكم ، والضياء ، وخاصة يعني حقيقة ابن خزيمة قبلهم كلهم قلنا لأن مرتبته تأتي في قمة هذه الكتب بعد الصحيحين وكذلك من سبق الترمذي ممن صحح وضعف مثل الترمذي ومثل النسائي ومثل غيرهم ، الأصل في أحكامهم الاعتماد والقبول ولا يحق لأحد أن يخالف إلا إذا تبين له

الدليل الواضح في خطأ هذا العالم ، ولذلك قيد دقيق ، فأقول هي معتمدة إلا إن ظهر للعالم المتأخر .

أولاً : أول شيء يجب أن يكون المتكلم عالماً ، ما يحق لكل أن يكون إنسان يتكلم ، لا تقبل أن كل إنسان أو أول جهد نراه لشخص أول عمل أول بحث يقوم به شخص أن يمسك صحيح ابن خزيمة ويصح ويضعف ويخالف ابن خزيمة ، وأنت في أول سلم التعليم تقذف مباشرة إلى الانتقاد والاعتراض على أهل العلم !! هذا لا يصح ، بل ينبغي أن يكون هذا قاصراً على أهل العلم من أهل الخبرة والتأهل في ذلك .

ثانياً : أن يكون مبني على إظهار علة ظاهرة ، أو خفية في الحديث ، ينتقد الحديث هذا المتأخر سواء في العصر هذا أو قبله بعلّة ظاهرة أو خفية تقدح في صحة الحديث .

ولا يحق للعالم المأخر - المتأهل - أن يُعلِّ حديثاً في صحيح ابن خزيمة وغيره من كتب الصحاح إذا كان إعلاله بأمر محتمل ، مثل ماذا ؟

يعني مثل التدليس مثلاً ؛ يأتي إلى راوٍ مدلس وقد عَنَّن في صحيح ابن خزيمة ، لا يحقُّ له أن يضعف هذا الحديث بهذا الأمر المحتمل ؛ لأن كون الراوي مدلساً لا يلزم منه أن يكون قد دلس في هذا الحديث ، أليس كذلك ؟ نحن لما نتوقف في حديث المدلس الذي عنعن ؟ هل نتوقف في قبوله لكوننا نقطع بأن هذا الحديث غير متصل ؟ أو لكونه من المحتمل ألا يكون سمعه ؟

السبب الأول : في الغالب لأن من المحتمل ألا يكون سمعه إلا إذا جاءت رواية أخرى تذكّر واسطة أو هو يصرح بعدم السماع برواية أخرى ، يعني إذا لم يأت شيء من ذلك فنحن نتوقف على قبول الكثير من التدليس الذي يُستحق أن تُرد عنعنته بتدليسه ، نحن نفعل ذلك لاحتمال ألا يكون قد سمعه من هذا الشيخ لا لكوننا نقطع ، فإذا وقفنا على حديث من رواية مدلس في صحيح ابن خزيمة فلا يحق لي أن أرد هذا الاجتهاد من هذا العالم لمجرد هذا الاحتمال ؛ أولاً لأنه احتمال ، يعني واحد مثبت والآخر نافي ، أو واحد عنده علم والآخر يقول والله يحتمل عندي أنه ما هو بصحيح ، والثاني يقول : صحيح ، فالأصل يقدم كلام القاطع الجازم المثبت ؛ هذا السبب الأول .

السبب الثاني : أن العلماء وعلى رأسهم ابن خزيمة في صحيحه وفي غيره كان متشدداً في ناحية التدليس ، حتى إنه رد في صحيحه ، وفي غيره أحاديث عدد المدلسين لكونهم عنعنوه ، ومع ذلك فإنه لا

يخالفنا في القاعدة ، وقد صرح ابن حبان في مقدمة الصحيح كما سيأتي أن لا يقبل عنعنة المدلس ، وذكر ابن حبان كما سيأتي أنه لا يخرج للمدلس إلا حديثاً قد صرح به بالسماع وإن كان لا يلتزم بذكر الرواية التي فيها التصريح بالسماع . فقد يذكر الرواية التي فيها التصريح بالسماع وقد يذكر رواية أخرى فيها العنعنة ، وبذلك يبين لنا أنه لا يحق أن ننظر في الإسناد فقط فتقول هو أخرجه بالعنعنة إذا لم يصرح أرده إذا أرده ، لأنه قد ضمن لك أنه لا يخرج لمدلس إلا ما صرح فيه بالسماع ، سواء وقع هذا التصريح في صحيحه أو وقع خارج صحيحه .

قد يقول قائل : لعل هذا المدلس لم يكن يعرفه هذا الإمام بالتدليس ، ويكون سبب إيراده له بالعنعنة لكونه لا يعرفه بالتدليس ؟

فنقول الجواب عن ذلك : إن الذي ترد عنعنته بالتدليس هو من غلب عليه التدليس وكثر منه ، ليس من وقع منه التدليس قليلاً أو نادراً ، ومن كثر منه التدليس لا يتصور أن ناقدًا كبيرًا يجهل أنه مدلس ، الذي يمكن يخفى على ابن خزيمة وعلى ابن حبان هو من وقع منه التدليس قليلاً ونادراً ، يعني إذا عرفت أنت أنه مدلس ووصل به كثرة التدليس إلى أن تحكم عليه برد العنعنة ، فهل تتصور أنك أنت تعرف أنه مدلس وابن خزيمة ما يعرف أنه مدلس ، يعني أنت أعلم من ابن خزيمة وابن حبان وأمثالهم في مثل هذه الأمور ، خاصة أنه يتكلم على من غلب عليه التدليس واشتهر بين العلماء بذلك ، فإذا كان كذلك فلا يتصور أن يكون هذا الراوي قد جهل هذا الإمام الحكم عليه بالتدليس ، فلذلك نقول : لا يحق للمتأخر أن يخالف هذا الإمام المتقدم في أمر مُحْتَمَل إذا كان هو صاحب هذا الحكم ، لكن إذا سبق من إمام متقدم بتضعيف هذا الحديث لهذا الأمر المحتمل ، فإنه يحق للمتأخر أن يرجح بين القولين ، يعني مثلاً لو وجدنا أن ابن خزيمة أخرج الحديث من رواية مدلس أو من رواية مختلط لم يتميز عندنا سماع الراوي منها ؛ هل هو كان قبل الاختلاط أو بعد الاختلاط ، ثم وجدنا أن أبا حاتم الرازي أو أبو زرعة أو الدارقطني أو فلان أو فلان من العلماء المتقدمين قال : هذا الحديث - نفس الحديث الذي أخرجه ابن خزيمة - ضعيف ؛ لأن فلان قد دلس هذا الحديث ، أو لأن فلان الذي روى عن هذا المختلط سمع منه هذا الحديث بعد اختلاطه ، أو لكون هذا الراوي أخطأ في هذا الحديث ، أو لأي عبارة تدل على إعلاله لهذا الإمام المتقدم ، عنده

يصبح حكم هذه الحديث مثل حكم الأحاديث المنتقدة في الصحيحين ، نحن إذا قلنا : إن كان الحديث إذا منتقداً في الصحيحين - وهما الأجل - يحق للمتأخر أن يرجح بين قولين ، فكيف إذا كان هذا الانتقاد في صحيح ابن خزيمة؟! فسواء كان التضعيف بأمر محتمل أو بأمر غير محتمل ، ما دان أن المتأخر مسبوق بها بالحكم من إمام سابق فإنه يحق له أن يرجح بين القولين .

المقصود أنه على المتأهل المتأخر أن يضع نصب عينيه أن أهليته لم تصل إلى حد الاجتهاد المطلق ، ليس في المتأخرين من بلغ رتبة الاجتهاد المطلق في علوم الحديث ، الاجتهاد المطلق في علوم الحديث يحتاج إلى حفظ شامل للسنة ، كامل للسنة ، إلى فهم دقيق وعميق ، لا يكاد يوجد إلا في أفراد قلائل من المتقدمين فضلاً من أن يوجد في المتأخرين ، فهم قلة جداً يوم أن كان الحفاظ بالألوف ، النقاد يعدون على الأصابع ، فكيف بمن بعدهم؟! وهناك مناسبات كثيرة ذكرت فيها عبارات لبعض أهل العلم ممن المتأخرين ، هم أنفسهم يصرحون بهذا الأمر ، فليست هذه دعوى منا - يعني ضدهم - بل هم لفضلهم وعلمهم وتورعهم يعرفون مقدار ما عندهم من العلم في مقابل ما كان عند من سبقهم وقد كانوا عارفين بمنزلتهم في مقابل منزلة من سبقهم من أهل العلم الحفاظ ، فليس في ذلك انتقاص لقدرهم ، بل هذا هو الحق والواقع وهم يعترفون بذلك ونحن نعرف ذلك ، حتى من لم يصلنا له كلام في ذلك نحن نتبين ذلك من جهوده العلمية ومما وصفوا به من العلم وغيره في تراجمهم .

فما دام أن العالم المتأخر لم يصل إلى درجة الاجتهاد المطلق كالأئمة المتقدمين في علوم الحديث ، فينبغي عليه ألا يخالف الإمام المتقدم في التصحيح والتضعيف ، إلا إذا عرف مأخذه في التصحيح والتضعيف وتبين له أن هذا المأخذ ليس بسديد ، أما إذا عرف سبب حكمه بالصحة ولا سبب حكمه بالضعف فلا يحق له أن يخالف . وهذا مثله في ذلك مثل الفقه ، حتى الفقه - يعني المسألة الفقهية - إذا لم يكن عندك أهلية النظر في الدليل ولم تفهم الدليل فإنه يلزمك أن تقلد العالم ، أما إذا كنت تفهم الدليل وتعرف دليل هذا ودليل هذا من مفتيه ، ووجه الاستدلال هنا ووجه الاستدلال هنا فإنه يحق لك أن ترجح .

وهنا أنبه إلى أن الاجتهاد ، يعني قد يتمكن الإنسان من الاجتهاد في مسألة ، ولا يتمكن من الاجتهاد في مسألة أخرى ، كونه يجتهد في

مرة أو يكتشف علة مرة مثلاً في الحديث ، لا يعني ذلك أنه سيكتشف كل علة في كل حديث ، لا يلزم من ذلك ، الذي من شأنه أنه يكتشف كل علة في كل حديث صاحب الاجتهاد المطلق ، أما من كان صاحب اجتهاد مقيد وترجيح بين الأقوال وما شابه ذلك فقد يلزمه في بعض الأحيان التقليد ، وقد نص علي ذلك الحافظ ابن حجر في " النكت " في قضايا العلل الخفية ، وهو أنه يلزم المتأخرين أن يقلدوا المتقدمين في إعلالهم بتلك العلل الخفية التي ربما لم يظهر للمتأخر وجه الإعلال بها وكذلك نفع في صحيح ابن خزيمة وغيره ، ونحن ندرس الإسناد إذا ظهرت لنا فيه علة ظاهرة من حقنا أن نخالف أو علة باطلة من حقنا أن نخالف أيضاً مع التأكد والتريث والتثبت وعدم الإعلال بالأمر المحتمل كما ذكرنا .

لكن الأصل في أحكامه الاعتماد ، ومن اعتمد تصحيح ابن خزيمة ، حتى إن كان الصواب أنه مخطئ فهو معذور لأنه قلد إماماً معتبراً في التصحيح والتضعيف ، فلا عتب عليه لو قلد إماماً معتبراً في ذلك ، كما نقول ذلك في الفقهيات : يحق لك أن تقلد أحمد ، ويحق لك أن تقلد الشافعي ، لكن إذا ظهر لك الدليل الصريح بمخالفة قول هذا الإمام فإنه يلزمك حينها بالفعل أن تخالف قول ذلك الإمام ، وخاصة إذا وجدت أن هذا القول الذي ذلك عليه الدليل قد شُدِّدَتْ إليه من إمام معتبر من أهل العلم حتى لا تخرق الإجماع وأنت لا تدري بسبب سوء فهمك للنص .

هذا موقفنا من صحيح ابن خزيمة ومن غيره من تصحيحات العلماء .

يعني : قسمنا الكتب الصحيحة كلها إلى قسمين :

- 1- الصحيحان لهما حكم خاص .
- 2- وبقيّة كتب الصحاح وكل تصحيحات العلماء الأخرى لها حكم خاص آخر .

الصحيحان لا يُنتقد إلا ما انْتُقد ، ولا يحق لك أن تتكلم في حديث فيهما إلا أن تكون مسبوفاً من إمام من أهل النقد الكامل ، والاجتهاد الكامل ، وأما من سواهما فيحق لك أن تنتقد وتخالف بشرط ألا تنتقد بأمر محتمل ، وأن تتأكد وتتريث من هذا النقد غاية التريث والتأكد ، وأن تكون أصلاً من أهل العلم المتأهلين للحكم على الحديث .

ننتهي بذلك إلى جهود أهل العلم حول هذا الكتاب الذي هو صحيح ابن خزيمة :

1 - جمع رجال صحيح ابن خزيمة ابن المُلقِّن ، له كتاب اسمه : " إكمال تهذيب الكمال " ، وقيل إن اسمه : " مختصر تهذيب الكمال والتذييل عليه " .

يعني : ذُكر له اسمان ، هذا الكتاب كتاب مفقود ، لكن يُذكر أنه اختصر فيه " تهذيب الكمال " للمزي . فأضاف رجال أصحاب الكتب الستة ، أضاف إلى هذه الكتب الستة كتباً ستة أخرى يخدم رجالها ، وهي : مسند أحمد ، وصحيح ابن خزيمة ، وصحيح ابن حبان ، ومستدرك الحاكم ، وسنن البيهقي ، وسنن الدارقطني . لكن هذا الكتاب على كل حال كتاب في حكم المفقود ، يعني لا نعرف عن مكان وجوده شيئاً .

2- خدمة أخرى وجهت إلى صحيح ابن خزيمة وهو ترتيب أحاديثه على الأطراف ، يعني مثل تحفة الأشراف ، وذلك في كتاب ماذا ؟ ما هو الكتاب الذي رتب أحاديث صحيح ابن خزيمة مع كتب أخرى على الأطراف ؟

كتاب " إتحاف المهرة بالفوائد المبتكرة من أطراف الأحاديث العشرة " للحافظ ابن حجر ، الذي طبع منه حتى الآن ثمانية عشر مجلداً ، ولعله يخرج في ستة وعشرين مجلداً أو أكثر من ذلك بقليل .

من جهود العلماء حول صحيح ابن خزيمة عمل مستخرج عليه أو مستخرج على مختصره أو ممكن نقول مستخرج على أصول الأحاديث التي فيه ، ما هو هذا الكتاب الذي ألف كالمستخرج على صحيح ابن خزيمة ، من يعرفه ؟

" **المنتقى** " لابن الجارود الذي ذكر الحافظ ابن حجر ، والعراقي أنه كالمستخرج على صحيح ابن خزيمة .

ابن حبان قال بعض أهل العلم أنه استفاد كثيراً وأنه نقل غالب الكتاب في كتابه ، لكن هذا لا دليل عليه في الحقيقة ، روى عن ابن خزيمة كثيراً ، لكنه لا يصل إلى درجة أن يكون ربع الكتاب ولا خمس الكتاب ولا أقل من ذلك ، هو من الشيوخ الذين أكثر عنهم ، لكن روى عن شيوخ آخرين كثيراً جداً ولا يمكن بأن ندعي بأنه كالمستخرج على كتابه ، بل هو كتاب منفصل ، وإن كان استفاد من شيخه كما ذكرنا كثيراً ، لكن الحكم عليه بالاستخراج غير قضية الاستفادة .

3- هناك كتاب حول ابن خزيمة وصحيحه ، وقد استفدت منه كثيراً فيما ذكرت لكم من الفوائد ، وهو كتاب الإمام ابن خزيمة ومنهجه

في كتاب الصحيح للدكتور عبد العزيز شاكر القبيصي ، وهو كتاب مطبوع في مجلدين .

4- أيضًا من الكتب التي ألفت حول صحيح ابن خزيمة ، أو أستطيع أن أقول إنه مشروع مؤلف - لا داعي من ذكر اسمه ما دام أنه لم ينته من مشروعه - يؤلف في زوائد رجال صحيح ابن خزيمة على الكتب الستة على منوال الكتاب الذي ألفه شيخكم الشيخ يحيى الشَّهْرِي في زوائد رجال ابن حبان ، نفس المنوال أحد المعاصرين يؤلف كتابًا في زوائد رجال ابن خزيمة . هذا ما يتعلق بصحيح ابن خزيمة .

وستكلم الآن بكلام يسير عن كتاب التوحيد لابن خزيمة :
لأن من أهل العلم من أحقه بالصحيح ، كتاب التوحيد لابن خزيمة اسمه الكامل :

" كتاب التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل التي وصف بها نفسه في محكم تنزيله الذي أنزله على نبيه المصطفى ﷺ وعمل لسان نبيه بنقل الأخبار الثابتة

الصحيحة نقل العدول عن العدول من غير قطع في إسناد ولا جرح في ناقلي الأخبار " .

هذا العنوان الكامل الوارد على أغلفة المخطوط لهذا الكتاب ، ويتبين من هذا العنوان موضوع الكتاب ، وهو أنه في التوحيد وأنه في باب الأسماء والصفات خاصة .

الأمر الثاني : أنه اشترط في الصحة كما اشترط في كتابه الصحيح ، وهو كتاب مهم وجليل ومن أهم كتب المعتقد التي ألفها السلف ، ويمتاز عن أكثر كتب المعتقد أن مؤلفه قد اشترط الصحة فيه ، وإن كان قد يورد الأحاديث الضعيفة بأحد الاعتذارات التي سبق ذكرها ، يعني منهجه في هذا الكتاب من ناحية الصحة وشرطه في الصحة مثل شرطه تمامًا في كتاب الصحيح .

لكن هل هذا الكتاب جزء من الصحيح أو ليس جزءًا من الصحيح ؟

لما رتب الحافظ ابن حجر في " إتحاف المهرة " صحيح ابن خزيمة وبين أنه لم يقع له منه إلا ربع العبادات ، قال : إلا كتب منفصلة مثل كتاب " التوكل " و " السياسة " و " التوحيد " ؛ ذكر هذه الكتب ، ف " كتاب التوحيد " لابن خزيمة أيضًا رُتبت أحاديثه على الأطراف في كتاب " إتحاف المهرة " ، فعد بعض أهل العلم ذلك دليلًا على أن

كتاب التوحيد من كتاب الصحيح ، لكن الواقع في الحقيقة أن مجرد إدخال الحافظ ابن حجر للتوحيد لابن خزيمة في " إتحاف المهرة " لا يدل على أنه من كتابه الصحيح ؛ لأنه فعل ذلك مع ابن حبان مثلاً ، فلا بن حبان كتاب غير الصحيح اسمه : " كتاب الصلاة " ، وأدخله الحافظ ابن حجر في ترتيبه لإتحاف المهرة ، فلم يكن ذلك دليلاً على أن " كتاب الصلاة " من صحيح ابن حبان ، فكذلك ليكن " كتاب التوحيد " لابن خزيمة ، فليس في تصرف الحافظ ابن حجر ذلك ما يدل على أنه من كتاب الصحيح ، أضف إلى ذلك - وهو أهم شيء في الحقيقة - اختلاف العنوان ؛ عنوان الكتاب ، قرأنا عنوان الكتاب في التوحيد أو في الصحيح ، كلما كرر العنوان في أجزاء الكتاب يكرره بنفس العنوان : مختصر المختصر ... إلى آخره . أما في " كتاب التوحيد " فإنه ما فعل ذلك أبداً ، بل العنوان مختلف من أول كلمة فيه : " كتاب التوحيد وإثبات صفات رب العالمين .. " ولم يشترط فيه ذلك .

الأهم من ذلك كله : أن سبب تأليف التوحيد قصة مشهورة معروفة وقعت سنة ثلاثمائة وتسعة للهجرة ، بين تلامذة لابن خزيمة تأثروا بعلم الكلام ، فأراد ابن خزيمة أن يبين خطأهم في ذلك فألف هذا الكتاب ردّاً عليهم ، فللكتاب قصة مختلفة وللكتاب سبب تأليف مختلف عن كتاب " الصحيح " ، وكل ذلك يدل على أن كتاب " التوحيد " غير كتاب " الصحيح " ، وليس في ذلك إشكال ، ما هو مهم عندنا ما دام الشرط واحد ، لكن هذا من باب بيان الواقع ، وهو أن كتاب " التوحيد " لابن خزيمة الظاهر - والله أعلم - أنه ليس جزءاً من كتاب " الصحيح " له . وبذلك ننتهي من الكلام عن ابن خزيمة .

نبدأ الآن بالكتاب الثاني وهو كتاب : " **الصحيح لابن حبان .** ونبدأ كالعادة بترجمته :

فهو : محمد بن حبان بن معاذ التميمي أبو حاتم البُستي ، واضح من هذه التسمية أنه من بني تميم ، وهو من بني تميم صليبةً ، ونسبه في كتب التراجم متصل على عدنان - جد العرب العدناني - فهو من بني تميم ، صليبة ، لا شك في ذلك ، وهو مولود في مدينة بست وهي من مدن خراسان أيضاً ، ويقال بأنها تقع الآن في أفغانستان ، يعني حسب الجمهوريات الإسلامية الحديثة .

ولدَ هذا الإمام سنة بضع وسبعين ومائتين ، يعني بعد السبعين ومائتين من الهجرة ، بالضبط متى ؟ بعد السبعين - الله أعلم - إلا

أنه بعد ثلاث وسبعين ومائتين من الهجرة ، وقبل الثمانين ، يعني قبل مائتين وثمانين ، خلال السبع سنوات هذه ولد هذا الإمام . وتوفي سنة أربع وخمسين وثلاثمائة ، عمره بضع وثمانون ، لا يمكن أن يكون أكثر من واحد وثمانين سنة ، لأننا قلنا بضع وثمانون ، فهو لو وُلِدَ في أول سنة بعد المائة وثلاثة وسبعين سيكون عمره واحد وثمانين سنة ، فلم يتجاوز عمره هذا السن ، المقصود أنه توفي وعمره نحو الثمانين عامًا .

بدأ رحلته سنة ثلاثمائة من الهجرة ، يعني وعمره فوق العشرين بقليل ، ودخل نيسابور في هذه السنة ، يعني سنة ثلاثمائة من الهجرة وعمره فوق العشرين ، نيسابور من ولاة خراسان كما ذكرنا ، وهي قريبة نوعًا ما من بلده ، فرحل إليه للسمع وكانت حاضرة من حواضر العالم الإسلامي .

رحلته :

رحل رحلة واسعة جدًا ؛ رحلة ابن حبان يُضرب بها المثل في السعة ، فرحل إلى أقصى العالم الإسلامي ، وهي قرية غير مشهورة وغير معروفة اسمها : (إسبيجا) ، في أقصى المشرق الإسلامي ، بعد بخارى وسمرقند ، وبعد هذه البلدان كلها وصل إليها في الرحلة ، وفي المغرب وصل إلى الإسكندرية ، يعني أقصى ما وصله في المغرب الإسلامي الإسكندرية ، يعني دخل مصر والشام والعراق والجزيرة شمال العراق والحجاز وبلاد خراسان وما جاورها من البلدان ، فهي رحلة واسعة جدًا شملت عموم العالم الإسلامي أو حواضر العالم الإسلامي الكبرى في ذلك الوقت .

من مشاهير شيوخه :

جماعة كبيرة ، لكن يكفي أن نشير إلى ابن خزيمة صاحب الصحيح ، وإلى أبي يعلى صاحب المسند ، وإلى أبي عروة الحراني صاحب كتاب الطبقات ، وإلى أبي خليفة الفضل بن الحباب ، وعدد كبير حقيقة ممن روى عنهم في صحيحه ، وهناك أكثر من دراسة عن شيوخه الذين أكثر عنهم ، لكن المقصود أن هؤلاء من الشيوخ الذين أكثر عنهم .

مذهب هذا الإمام :

مذهب هذا الإمام واضح من كتابه ومن تراجم العلماء له ، أنه كان ميالًا إلى مذهب الشافعي ، لكنه مع ذلك كان ربما خالف الشافعي لو خالف الدليل قوله ، وقد صرح بذلك في أكثر من موطن في صحيحه ، وكان في مخالفته للشافعي يدل على أنه كان مُعَظَم

للشافعي في الفقه مما يؤيد نسبة إليه على الإجمال ؛ لأنه في موطن من المواطن لما خالف الشافعي قال : إن هذا القول الذي قلتُ به هو قول الشافعي .

مع أن الشافعي يقول بخلافه ، ثم بيّن وجه هذا الكلام قال : فإنه قد حدثني فلان عن المزني عن الشافعي بأنه قال : إذا صح الحديث فهو مذهبي .

يقول : هذه العبارة تبين أننا إذا خالفنا الشافعي بناءً على الدليل فإننا نكون في الحقيقة قد اتبعنا الشافعي على المعنى الصحيح ؛ لأن الشافعي يقول : إذا صح الحديث فهو مذهبي ، فإذا وجدنا الحديث يدل على شيء ، ولو كان قول الشافعي بخلافه ، فإن اتباع الشافعي الحقيقي يلزم بالقول بظاهر هذا الحديث . وتخصيصه الشافعي بالكلام مما يدل على أن للشافعي عنده مكانه خاصة في الاستنباط والفقه ، وأنه لا يخالفه إلا إذا ظهر الدليل له بخلاف قول الشافعي .

وإن كان غيره من المحدثين له اجتهادات كما ذكرنا متعددة ، يعني انتسابه للشافعي ليس كانتساب المقلدة ، لا وإنما هو انتساب متبع بالدليل .

من أدلة مخالفته للشافعي : أنه خالف الشافعي في مسائل متعددة ، فمثلاً خالفه في نقض لحم الإبل للوضوء ، وفي أن القنوت لا يكون إلا للنازلة ؛ وهذا خلاف مذهب الشافعي المعمول به كما هو معروف ، وفي مسائل متعددة .

وهذا الإمام في الحقيقة مع إمامته في علم الحديث - يعني ما دام تطرقنا لمذهبه - فقد كان من كبار الفقهاء ، بل كان قاضياً ، لم يكن فقط فقيهاً ، بل كان من قضاة المسلمين ، وقد تولى القضاء في أكثر من بلد من بلدان المسلمين ؛ تولى القضاء في سمرقند وتولاها في بُسْت وتولاها في أكثر من بلد من بلدان المسلمين مما يدل على إمامته في الفقه في عصره وعلم الناس بمكانته في الفقه أيضاً . تتلمذ عليه عدد من الحفاظ والعلماء ، منهم : الحاكم النيسابوري وهو من أشهر تلامذته ، وممن استفاد منه ولو بالوجادة كما يقال الدارقطني ، فإنه استفاد من كتبه واستفاد من كتابه " المجروحين " ، وله عليه تعقيبات وتعليقات لكنه استفاد من علمه ، وتلامذته كثيرون .

راوي الصحيح عنه هو : محمد بن أحمد بن هارون الزوزني ؛ هذا هو راوي الصحيح عن ابن حبان . -

كان هذا العالم فيما يبدو من الناحية المادية عنده شيء من الثراء ،
ولذل استغل هذا المال الصالح في أعمال الخير ، فأقام مدرسة
كبيرة في بلده الذي هو فيه ، وبنى بجوارها منزلاً كبيراً وقفاً على
المدرسة للطلاب الذين يدرسون في هذه المدرسة كسكن للطلاب ،
وبنى مكتبة ضخمة أوقف فيها عددًا كبيرًا من الكتب ، ومما أوقف
فيها : كتبه نفسه في هذه المكتبة ، فكانت ما أشبهها بجامعة في
ذلك العصر ، وجعل هذه المدرسة وقفاً على طلاب العلم ، وهذا مما
يدل على حبه في نشر العلم وحرصه عليه واستثمار لتلك الثروة
التي حصلها في نشر العلم وفي الدعوة إلى الله ، وهذا مما يُذكر
لهذا الإمام ، نسأل الله عز وجل أن يكتب له أجر هذا الفعل .
**أثنى عليه كثير من أهل العلم ، والثناء عليه أكثر من أن
يحصى ، منها :**

قول الحاكم - وهو تلميذه كما ذكرنا - يقول عنه : كان من أوعية
العلم في اللغة والفقه والحديث والوعظ ، ومن عقلاء الرجال ،
صنف فخرج له من التصنيف في الحديث ما لم يُسبق إليه .
ويقول عنه السمعاني : هو إمام عصره ، صنف تصانيف لم يسبق
إلى مثلها .

وقد ذكر الخطيب البغدادي قائمة كبيرة جدًا بمصنفات ابن حبان في
كتابه " الجامع بأخلاق الراوية وآداب السامع " ذكر قائمة كبيرة من
مصنفات ابن حبان لعلها نحو الأربعين كتابًا ، وللأسف الشديد لم يبق
من هذه الكتب إلا الكتب التي يأتي ذكرها وهي كتب قليلة ، ومن
عناوين تلك الكتب يظهر أن هذا الإمام قد ألف في أعمق أنواع علوم
الحديث وفي أبواب في غاية الأهمية والقيمة الكبرى في علم
الحديث ، ولذلك لما ذكّر الخطيب تحسر على فقدان أكثر تلك الكتب
، يعني هي مفقودة من زمن الخطيب ، يعني ما أفقدها التتار - هو
كل شيء نعلقه على أعدائنا - بل أفقده جهلنا ، نفس المسلمين
تساهلوا في هذا الوقت فضيعوه ، ولم يستفيدوا من هذه الكتب ولم
ينسخوها ، ولذلك تحسر الخطيب على فقدان هذه الكتب وقال بأن
سبب فقدانها هو جهل أبناء تلك المنطقة الذي دعاهم إلى عدم
الحرص على تلك الكتب بنسخها ونشرها بين الناس وروايتها حتى
تبقى ليستفيد منها الناس .

المقصود أن له مؤلفات كثيرة ، لكن الباقي من هذه المؤلفات هذه
الكتب الخمسة التالي ذكرها :
أولها : كتاب " الصحيح " . الذي سيأتي ذكره .

ثانيها : كتاب " الثقات " .
ثالثها : كتاب " معرفة المجروحين من المحدثين والضعفاء والمتروكين " ؛ كتاب واحد بهذا العنوان ، وهو المشهور بكتاب " المجروحين " لابن حبان .
رابعها : كتاب " مشاهير علماء الأمصار " .
خامسها : كتاب " روضة العقلاء " ؛ وهو كتاب في الأدب ، وهو من الكتب التي ليست في علم الحديث ، وإنما هي كتاب في الأدب ، وإن كان تضمن أسانيد وأحاديث ، لكن الكتاب مؤلف في علم الأدب في الأخلاق ، وأورد فيه أشعارًا وقصصًا وأخبارًا وأحاديث في الأخلاق المختلفة التي يحسن وينبغي على المسلم أن يتحلى بها .
هذا فيما يتعلق بترجمة ابن حبان عليه رحمة الله .

أما كتابه الصحيح ومنهجه فيه فسندكر عنوان صحيح ابن حبان :

ولكننا لن نفعل كما اعتدنا في العادة أننا نتكلم على المنهج من خلال العنوان ؛ ذلك لأن ابن حبان قد كتب مقدمة في غاية الأهمية لصحيحه أعلن فيها شرطه في غاية الوضوح ، فلسنا في حاجة إلى أن نتلمس الشرط من خلال كلمة أو كلمتين واردة في العنوان ، بل ننظر في مقدمته ، ومن خلال هذه المقدمة نعرف شرط ابن حبان . وأهمية معرفة شرط ابن حبان تظهر من نواح متعددة ، ومنها أنه قد وصف بالتساهل في التوثيق ، وهذا ما دعى كثيرًا من طلبة العلم بل من العلماء أن - ربما - يتساهلوا ، أو يستخفوا ، أو لا يعتمدوا على تصحيح ابن حبان في بعض الأحيان ، فنقول بأن الوقوف مع شرطه أرى أنه في غاية الأهمية وخاصة في قضية دعوى تساهله في الرواية عن المجهولين .

اسم الكتاب :

نقف مع اسمه لأنه لم يطبع على اسمه الصحيح ، اسم الكتاب هو :
" المسند الصحيح على التقاسيم والأنواع من غير وجود قطع في سندها ولا ثبوت جرح في ناقلها " .
المسند : على الشرط المعهود أنه يخرج الحديث المرفوع المتصل

الصحيح : اشتراط الصحة ، وسيأتي الكلام عن شرطه في الصحة من خلال مقدمته .

لكن الذي يستوقف في هذا العنوان قوله : " **على التقاسيم والأنواع** " :

حتى هذه العبارة الأخيرة وهي : " من غير وجود قَطْع في سندها ولا ثبوت جَرَح في ناقلها " هذه واضحة وقد سبق مثلها عند ابن خزيمة ، لكن الجديد في عنوان صحيح ابن حبان هو قوله : " على التقاسيم والأنواع " ، ولغرابة هذا الاسم ربما اختصر بعض أهل العلم عنوان صحيح ابن حبان ، فقالوا : كتابه " التقاسيم والأنواع " ؛ لأن هذه الجملة هي التي تميز عنوان صحيح ابن حبان على عنوان غيره ممن ألف في الصحيح .

وقصده بـ التقاسيم والأنواع : أن ابن حبان في ترتيبه لأحاديث كتابه انتهج نهجًا غريبًا انفرد دون بقية العلماء جميعًا ، لم يؤلف أحد قبله على طريقته ، ولم يؤلف أحد بعده على طريقته ، هو منهج فريد لم يوافق عليه أحد لا سابق ولا لاحق ؛ ذلك أنه رأى أن يُقسّم كتابه على خمسة أقسام أساسية ، وكل قسم منها يقسمه إلى أنواع ، ولذلك سماه " التقاسيم والأنواع " ، فهي خمسة أقسام أساسية - سيأتي ذكرها - تحت كل قسم أنواع كثيرة حسب ما يظهر له من الأنواع .

القسم الأول : قسم الأوامر ؛ الأحاديث التي فيها أمر .

القسم الثاني : النواهي .

القسم الثالث : الأخبار .

القسم الرابع : الإباحات ؛ الأحاديث التي تدل على الإباحة .

القسم الأخير : الأفعال ؛ أفعال النبي عليه الصلاة والسلام .

فهي خمسة أقسام ، تحت كل قسم أنواع .

والغريب أن ابن حبان يقول : إنه ألف هذا الكتاب على هذه الطريقة ليُعَسِّر على من أراد الوقوف على الحديث أن يقف عليه ، وصرح بذلك ، يعني ما ألف الكتاب ويخفي هذا الغرض ، بل يقول : أنا ألفت الكتاب حتى لا يمكن لأحد أن يقف على الحديث بسهولة في هذا الكتاب .

لِمَا فعل ذلك ؟ فعله من أجل أن يُعَسِّر على أمة محمد ﷺ الاستفادة من كتابه ؟

لا ، وإنما يقول : لأنني أريد أن أجبر من يريد أن ينتفع بكتابي أن يحفظ هذا الكتاب كاملاً ، وضرب مثلاً بذلك القرآن الكريم ، يقول : فإنك إذا جئت لشخص لا يحفظ القرآن الكريم وقلت له آية كذا أين ؟

يقول : لا أستطيع إلا أن يستعرض القرآن كاملاً ، أما إن كان حافظاً فهو مباشرة يقول : هذه في سورة كذا ويقرأ لك ما قبلها وما بعدها . يقول : فأردت أن يكون صحيحي مثل القرآن من هذه الناحية ؛ لا ينتفع به إلا من حفظه من ألفه إلى يائه كاملاً ، وفعل ذلك لأنه بدأ في زمنه يظهر على طلبة العلم ملامح النقص في الحفظ ، فأراد أن يحثهم على الحفظ بهذا التصرف .

طبعاً للأسف الشديد أن هذا الفعل من ابن حبان أدى إلى قلة المستفيدين من كتابه لأن الهمم قصرت ، بل جاء بعد ذلك عدد من أهل العلم ونكثوا غرض ابن حبان فرتبوا الكتاب ترتيباً سهلاً وأعادوا ترتيبه حتى أصبح من السهل جداً أن ينتفع الإنسان بالكتاب ولو لم يكن حافظاً له ، كما سيأتي من جهود العلماء حول هذا الكتاب في آخر كلامنا عنه إن شاء الله .

المقصود أن هذا هو ترتيب ابن حبان في كتابه ، وهو ترتيب غريب لم يسبق إليه ولم يوافقه أحد عليه ممن جاء بعده كما ذكرنا .

عدد أحاديث هذا الكتاب : نذكر الأمور الشكلية إلى أن ندخل في المقدمة وفي شرطه فيها .

عدد أحاديث الكتاب : سبعة آلاف وأربعمائة وواحد وتسعين حديث . حسب ترقيم المحقق ؛ بعضها مكرّر ، وهذا العدد بالتكرار ، لكن الحقيقة أن عدد أحاديث الكتاب كثيرة بالفعل ، وبدل على ذلك عدد ما لديه من الزوائد على الصحيحين ، فسيأتي أن هناك من ألف في زوائد ابن حبان على الصحيحين ، في الأحاديث الموجودة في صحيح ابن حبان وهي غير موجودة في صحيح البخاري ومسلم كليهما ، فعدد هذه الأحاديث الزوائد : ألفان وستمائة وسبعة وأربعون حديث ؛ عدد كبير .

عدد أحاديث " صحيح البخاري " ألفان وستمائة واثنان ، يعني أكثر من ضعف ما عند البخاري من الأحاديث زوائده على الصحيحين ، ما هو على البخاري فقط ، فهذا يدل على ضخامة هذا الكتاب وعلى كثرة الأحاديث الزائدة التي في صحيحه ، وصححها على الصحيحين ، أو زائدة على الصحيحين ، وهذا يبين أهمية هذا الكتاب في الحقيقة ؛ لأنه يضيف لنا كم كبير من الأحاديث يحكم عليها إمام ناقد معتبر لم يحكم عليها البخاري ومسلم وهما أجل كتابين في الصحيح .

أما شرطه في الكتاب :

فقد بينه في مقدمة كتابه بياناً حَرَصَ أن يكون شافياً ، وإن كان وقع خلاف في فهم كلامه ، وتباينت الآراء في فهم بعض مقاصد هذا

الكتاب ، وأستبيحكم العذر قليلاً في أننا قد نطيل شيئاً قليلاً في صحيح ابن حبان لأهمية هذا الكتاب في الحقيقة ، ولكونه - كما ذكرنا آنفاً - ممن اتهم بالتساهل حتى وصل الأمر عند بعض طلبة العلم - ولا أريد أن أقول عند بعض أهل العلم - إلى أن يتساهلوا بهذا الكتاب وبتصحيح ابن حبان حتى كادوا ألا يعتمدوا تصحيحه أبداً ، وألا يروا في تصحيحه وزناً ، ولا يرفعون بكلامه رأساً كما يقال ، فنريد أن نؤكد على أن هذا الإمام معتبر معتمد ويجب أن يُحْتَرَم قوله ورايه في التصحيح والتضعيف وغير ذلك ، وأن بعض ما اتهم به لا تثبت نسبته إليه في أقل الأحوال إن لم نقل إن بعض ما نُسِب إليه خطأ محضاً . فيقول مثلاً في شرط كتابه ، وفي شرطه في الرواة أصلاً في أول كلامه عن صحيحه ، يقول في مقدمة الصحيح ؛ وأنا أنقل طبعاً من صفحات مُصَوَّرُها من نفس الصحيح .

يقول :

وأما شرطنا في تَقَلَّةِ ما أُوْدَعْنَاهُ كتابنا هذا من السنن .
- في المطبوعة ، يعني الظاهر أن هناك خطأ لأنها وردت العبارة :
وأما شرطنا في تَقَلِّهِ ما أُوْدَعْنَاهُ ، الظاهر أنها : في تَقَلَّةِ ، وعلى كل حال المعنى لا يختلف كثيراً وإن كان بالصيغة المطبوعة يكون مرتباً قليلاً .

يقول : وأما شرطنا في تَقَلَّةِ ما أُوْدَعْنَاهُ كتابنا هذا من السنن فإننا لم نحتج فيه إلا بِحَدِيثِ اجتمع في كل شيخ مِنْ رُؤَايِهِ خمسة أشياء .

الآن يبين ما هي الشروط التي يشترطها في كل راوٍ من رواة صحيحه ، نريد أن نعرف : هل هو متساهل ؟ هل كان يوثق المجاهيل ؟ هل كان يخرج في صحيحه مجاهيل ، سيقول في مقدمة الصحيح .

الأول : العدالة في الدين بالستر الجميل .

لن نشرحها لأنه هو الآن سيشرح هذه النقاط ، نحن سنشرح الشرح إذا احتاج الأمر إلى شرح ، يقول :

الثاني : الصدق في الحديث بالشهرة فيه .

الثالث : العقل بما يُحَدِّث من الحديث .

الرابع : العلم بما يُحِيل من معاني ما يروي .

الخامس : المُتَعَرِّي خبره عن التدليس .

ثم يقول :

**فكل من اجتمع فيه هذه الخصال الخمس احتجنا بحديثه
وبيننا الكتاب على روايته ، وكل من تعرى عن خصلة من
هذه الخصال الخمس لم نحتج به .**

لو نقصت خصلة من هذه الخصال لم نحتج به ، لا بد أن تتم هذه
الخصال الخمس كلها في كل راوٍ في الصحيح ، ثم يبين الآن
مقصوده بالعدالة .

**يقول : والعدالة في الإنسان هو أن يكون أكثر أحواله
طاعة الله ؛ لأنه متى لم نجعل العدل إلا من لم يوجد منه
معصية بحال أدانا ذلك إلى أن ليس في الدنيا عدل .**

كل إنسان يخطئ .

**إذ الناس لا تخلو أحوالهم من ورود خلل الشيطان فيها ،
بل العدل من كان ظاهر أحواله طاعة الله ، والذي يخالف
العدل من كان أكثر أحواله معصية الله .**

- سنعود لهذا الكلام بالشرح ، لكن نكمل ، فيقول :

**وقد يكون العدل الذي يشهد له جيرانه وعدول بلده به وهو
غير صادق فيما يروي من الحديث ؛ لأن هذا شيء ليس
يعرفه إلا من صناعته الحديث ، وليس كل مُعَدِّل يعرف
صناعة الحديث حتى يُعَدِّل العدل على الحقيقة في الرواية
والدين معًا .**

نقف مع هذا المقطع لأنه مهم جدًا ومتعلق بأهم ما أُثِّم به ابن حبان
وهو قضية التساهل في توثيق المجاهيل .

أول شيء يقول في الشرط ، يقول : العدالة في الدين بالستر
الجميل .

العدالة في الدين هذا شرط صريح ، بعضهم يتمسك بكلمة : "
بالستر الجميل " وحملها على الاصطلاح المتأخر وهو : المستور ،
وأن المستور هو من عرفت عدالته الظاهرة دون الباطنة ؛ أصلاً
القول بأن مجهول العدالة الظاهرة مردود مطلقاً ، هذا القول فيه
نظر ويخالف كثيرًا من أهل العلم ، ولعل الراجح هو هذا القول ، لكن
ما هو هذا الآن الذي يهمننا .

**الذي يهمننا أن ابن حبان هل أراد بالستر الجميل هنا هو
المستور ؟**

العبارة لا تؤدي هذا المعنى أبدًا ، ونعرف أن هذا الاصطلاح أصلاً
متأخر لم يكن معروفًا ، ووجدنا أن العلماء في عصور متأخرة

يستخدمون كلمة مستور بخلاف هذا المعنى تمامًا ، فمثلاً تذكرون عبارة الإمام مسلم لَمَّا ذكر الثلاث رواة الذين هم من الطبقة الثانية التي يُخْرِج لها ، قال : (وهؤلاء ممن يشملهم تعاطي الصدق والستر)

مع أنه ليس واحد من هؤلاء الرواة مستور بالمعنى الاصطلاحي - يعني معلوم - بل معروفون تمامًا بالعدالة ، إنما الضعف جاءهم من قِبَل صِفة الضبط فقط ، فهم معلومون العدالة الظاهرة والباطنة ، إنما تُكَلِّم فيهم من جهة الضبط ؛ فهذا مسلم يستخدم كلمة (الستر) بالمعنى اللغوي المعهود المذكور .

ما معنى الستر ، لو تقول : فلان مستور؟! وإلى الآن الناس يستخدمون هذه العبارة ، إذا سُئِلت عن فلان تقول : رجلٌ حَيِّرٌ وكذا ... مستور . ماذا تقصد بمستور ؟ يعني أن الله عز وجل ستر عليه فلم يُفْتَضَحْ بمعصية أمام الناس ؛ هذا هو المقصود بها ، لأنه معروف أن كل إنسان له معاصي ، فلولا أن الله عز وجل شملنا بسِتره لَأَفْتَضَحْنَا جميعًا ، ما في إنسان يخلو من معصية .

فهذا هو المقصود في كلام ابن حبان ، وقد كرر هذه العبارة على نفسه أيضًا في نفس المقدمة مثلاً ، يقول في أواخرها - مما يدل على أن هذا الاستخدام شائع عند ابن حبان وعند غيره - يدعو لنفسه بدعاء في آخر كتابه ، يقول : **" جعلنا الله ممن أسبل عليه جلايب الستر في الدنيا "** .

نسأل الله عز وجل أن نكون مستورين في هذه الدنيا فلا نُفْتَضَحْ بمعاصينا التي يعلمها الله ولا يعلمها إلا الله سبحانه وتعالى . فهذا هو معنى (بالستر الجميل) حتى انظر هذا الوصف! واضح أن المقصود به أن الله عز وجل يسترنا بستره في الدنيا والآخرة ، نسأل الله عز وجل أن يشملنا بجلايب ستره في الدنيا والآخرة كما قال ابن حبان عليه رحمة الله . أمين .

فالمقصود : أن هذا مقصوده في العدالة ، ويؤكد ذلك بكلامه الذي شرح فيه عبارته ، حيث قال :

(والعدالة في الإنسان) : الآن يشرح العدالة بكل صراحة .

يقول : **" هو أن يكون أكثر أحواله طاعة الله "** .

وهذا هو تعريف العدالة بكل سهولة وبساطة ، يعني الذي يقول : هي المَلَكَة التي تحمل صاحبها على ملازمة التقوى والمروءة يقصد هذا المعنى ؛ أن يكون أكثر أحواله طاعة الله ، وهو يصرح الآن بهذا الشرط تمامًا بكل وضوح .

ثم يبين لِمَا يقول هذا الكلام ، يقول : لأنه متى لم نجعل العدل إلا من لم يوجد فيه معصية ... إلى آخر كلامه ، سيُبين إلى أنه ليس من شرط العدل أن يكون لا معصية له ؛ لأنه لا يوجد أحد كذلك إلا من عَصَمَ الله عز وجل من الأنبياء والرسل ، أما من سواهم فإنهم يقع منهم الخطأ والمعصية ، لكن العدل من كان غالب أحواله طاعة الله عز وجل .

في آخر عبارة ؛ مما قد يكون أيضًا مُتَمَسِّكًا لمن يقول بأن ابن حبان يكتفي بعدالة ظاهرة ، حيث قال :

بل العدل من كان أكثر أحواله طاعة الله ، والذي يخالف العدل من كان أكثر أحواله معصية الله ، هل تدل هذه العبارة على أنه كان يكتفي بالعدالة الظاهرة ؟ هل ترون فيه هذه الدلالة ؟

الأمر الأول : لا يمكن أولًا لكلامه الصريح السابق ذكره ؛ بتعريف العدل أنه كم كان أكثر أحواله طاعة الله .

الأمر الثاني : نحن نقول دائمًا إن الذي نقول بأنه ثبتت له العدالة الباطنة .

ماذا نقصد بالعدالة الباطنة ؟ هل نقصد بالعدالة الباطنة ما في داخل قلبه ونواياه ؟

لا ؛ إنما نقصد ما ظهر لنا من أحواله ، ما الفرق بين العدالة الظاهرة والباطنة إذًا ؟

العدالة الظاهرة التي تُعرف بالخبرة غير الدقيقة ، مجرد أنني أراه يذهب إلي المسجد ، يأتي من المسجد ، أحسن فيه الظن ، ومسلم ، كذا ... فأقول : هذا عدل ، أما العدالة الباطنة فهي التي تحصل من طول الخبرة والمعاشية والسؤال والتحري في شأنه ؛ هذا الفرق فقط بين العدالة الظاهرة والباطنة ، فليس معنى الباطنة أنني

حَكَمْتُ على ما في داخل قلبه ؛ هذا لا يعلمه إلا الله عز وجل ، ولذلك لا نُعَدِّلُ عدالة باطنة من الناس إلا من عدله الله عز وجل ورسوله

كالصحابة رضوان الله عليهم ، فهؤلاء هم الذين ثبتت لهم العدالة الباطنة بالمعنى الدقيق ، وهو أننا نُعَدِّلُ ما في قلوبهم ونزكي ما في قلوبهم ؛ لأن الله عز وجل حكم لهم بالعدالة وهو العالم بما في

قلوبهم ، أما من سواهم فلا يمكن أن نقول ذلك ، فهذا هو مقصوده ، ويدل على ذلك أنه قال : (بل العدل من كان ظاهر أحواله طاعة الله

، والذي يخالف ذلك) الآن لا بد أن يأتي بالنقيض ، قال : والذي يخالف ذلك من أكثر أحواله معصية الله .

إدًا معنى من كان ظاهر أحواله طاعة الله يعني من كان أكثر أحواله طاعة الله ؛ لأن الأمر يتبين بضده ، على كل حال هذا كلام ربما اضطررنا إلى بيانه لصورة أكثر ، وأرجو أن يكون بيِّنًا بما ذكرناه . يبقى في كلامه التالي حول العدالة أيضًا ؛ حيث بيَّن أنه ليس كل من عدَّله الناس ربما قُبلت يستحق أن يكون مقبولًا في الرواية . لماذا ؟ يقول ابن حبان كلامًا صريحًا :

وقد يكون العدل الذي يشهد له جيرانه وعدول بلده به - يعني بالعدالة - وهو غير صادق فيما يروي من الحديث ؛ لأن هذا شيء ليس يعرفه إلا من صناعته الحديث .

ما هو الذي ليس يعرفه إلا من صناعته الحديث ؟ لا يعرف من هو المتقن الصادق في روايته إلا من كان ناقدًا في الحديث ؟ لماذا ؟ يؤكد هذه المسألة الآن ويبين العلة ، فيقول :

وليس كل مُعدَّل يعرف صناعة الحديث حتى يُعدَّل العَدْل على الحقيقة في الرواية والدين معًا .

- وهنا أذكركم بالفائدة التي قلناها لكم أن العدل يطلق عند المحدثين على العدل الضابط ، على من شمل بين الضبط والديانة ، بدليل ؟

يقول : حتى يُعدَّل العدل على الحقيقة .

من هو العدل على الحقيقة عند المحدثين ؟

قال : في الرواية والدين معًا .

فالعدل في الرواية هو الضابط ، والعدل في الدين هو صاحب الملكة ، التي هي الديانة ، التي هي العدالة المشهورة ؛ هذه أحد العبارات الصريحة بأن العدل عند المحدثين تشمل الضبط والديانة .

وبذلك انتهينا من شرط العدالة عند ابن حبان في هذا الكتاب ، وتبين أنه يشترط فيه الشرط الذي يشترطه غيره من أهل العلم وأنه لا

يحتج بالمجهول ، وقلت لكم : إذا رأيتم أن الأمر يحتاج إلى زيادة

إيضاح ممكن نجعل هذا لدرس ، وهو الكلام عن توثيق ابن حبان

بصورة إجمالية ، وكتابه " الثقات " خاصة ؛ لأنه من كتبه " الثقات "

استنبطوا تساهله في التوثيق واعتبروه متساهلاً في التوثيق ، فإذا

رأيتم أن المسألة تحتاج إلى ذلك ليس لدي مانع في أن أتكلم عن

منهجه في كتاب " الثقات " وأن أبين أنه ليس متساهلاً في التوثيق -

عليه رحمة الله - وأنه مثله في ذلك مثل غيره من العلماء ، والكلام

يحتاج إلى تفصيل .

الشرط الثاني الذي ذكره ابن حبان : والآن يشرحه .

يقول : والعقل بما يُحَدَّث من الحديث هو أن يعقل من اللغة بمقدار ما لا يُزِيل معاني الأخبار عن سَنَنِها ، وَيَعْقِلَ من صناعة الحديث ما لا يُسند موقوفًا أو يرفع مرسلًا أو يصحف اسمًا .

هنا يشترط في الراوي ؛ يعني مقصوده بالعقل بما يُحَدَّث من الحديث ألا يكون مغفلًا ، والمقصود بالغفلة : ضعف العقل إلى درجة أن الإنسان يصل إلى درجة - لا يصل إلى درجة الجنون - ما نسميه بالحمق ، قلة الفهم القلة الشديدة وخفاء الأمور الواضحات على فهمه وعقله ؛ هذا هو المغفل الذي يقصده ابن حبان في هذا الكلام . ويفسر ذلك فيقول : هو أن يعقل ، يعني : من هو هذا العاقل الغير مغفل ؟

قال : هو أن يعقل من اللغة بمقدار ما لا يزِيل معاني الأخبار عن سَنَنِها .

وهناك عبارات لبعض أهل العلم تبين المقصود بهذا القسم .
من ذلك عبارة الإمام مالك المشهورة عندما قال :
" لا تأخذ العلم عن أربعة - فذكر منهم - قال : ولا من شيخ له فضل وعبادة إذا كان لا يعرف ما يُحَدَّث به " .

يعني : الشخص الذي لا يعرف شيئًا من معنى الخبر ، لا يفهم ولا حتى المعنى الإجمالي من الخبر ؛ لأن مثل هذا الإنسان هل يؤمن على النقل؟! إنسان ما عرف شيئًا ، الكلام عنده الذي يقرئه كأنه باللغة الإنجليزية ، ما فهم منه ولا شيئًا ، لا يقصد الفقيه الذي يعرف دقائق المعاني ؛ هذا سيأتي ذكره بعد قليل فيما لو روى بالمعنى ، لكن لا ، نقصد حتى الذي يعرف المعنى الإجمالي إذا كان هذا الشخص ما فهم من هذا الخبر شيئًا ، هل يمكن أن يضبط هذا الخبر؟! أنت الآن لو طلبت أنك تحفظ ثلاث مقاطع من اللغة الهيروغليفية ، وقلت : احفظ هذه الكلمات وكررها واحفظها طوال عمرك ، هل يمكن تحفظها وأنت لا تدرك من معانيها شيئًا؟! لا يمكن أبدًا ؛ لأن المعنى يساعد كثيرًا على الضبط ، فلذلك اشترط ألا يكون من هذا القسم .

أيضًا هناك عبارة أخرى للإمام مالك ، أنه قال : لقد أدركتُ بهذا البلد مشيخة لهم فضل وعبادة وصلاح يُحَدِّثون ، ما سمعت من واحد منهم حديثًا قط .

قيل : ولِمَا يا أبا عبد الله؟!

قال : لم يكون يعرفون ما يحدثون به .

يعني - نفس تلك المعنى - لم يكون يعرفون ، يعني لا يدري شيئاً من معاني ما يروي .

وقال إبراهيم النخعي في هذا السياق أيضاً : لقد رأيتنا وما نأخذ الحديث إلا ممن يعلم حلالها من حرامها ، وإنك اتجد الشيخ يحدث بالحديث فيحرف حلاله عن حرامه ، وحرامه عن حلاله وهو لا يشعر . هذا القسم من الناس هو الذي يقصده ابن حبان .

أيضاً قسم ثان من الناس وهو عندما قال : ويعقل من صناعة الحديث ما لا يسند موقوفاً أو يرفع مرسلًا أو يصحح اسمًا .
يعني : إذا أيضاً لا يستطيع أن يضبط الإسناد إلى درجة أنه يجعل المرسل مرفوعاً والمرفوع موقوف ويقلب الأسانيد ويغير الأسماء ، فهو لا يعقل من هذا الخبر شيئاً ، لا من إسناده ولا من متنه .

ومثل هذه العبارة كلمة الإمام البخاري عندما قال : كل من لا يعرف صحيح حديث من سقيمه لا أَدَّتْ عنه ؛ هذا العبارة نقله الترمذي عن البخاري ، كل من لا يعرف صحيح حديث من سقيمه لا أَدَّتْ ،

يعني نفس ما ذكره ابن حبان : هو الذي لا يعقل صناعة الحديث فيُسند موقوفاً أو يرفع مرسلًا أو يصحف اسمًا ، إذا بلغ به الأمر إلى هذا الحد فإنه يستحق أن يروى عنه .

نقف هنا ، ونكمل بعد ذلك إن شاء الله .

وصلى اللهم وسلم ، وبارك على سيدنا محمد ، وعلى آله وصحبه أجمعين .